

Republic of Iraq

Ministry of Finance

General Commission For Customs



جمهورية العراق

وزارة المالية

الهيئة العامة للكمارك

section / ٢٦٩٢

العدد :

التاريخ : ٢٠٢٥ / ١٤

القسم / الشؤون القانونية والأمور الكمركية

إلى / مديرية كمرك المنطقة الوسطى
مديرية كمرك المنطقة الشمالية
مديرية كمرك المنطقة الغربية
مديرية كمرك المنطقة الجنوبية
كمرك الشحن الجوي
كمرك مطار بغداد الدولي

م/توصية المجلس الوزاري للأقتصاد بشأن التسعيرة الكمركية

نرافق ربطا نسخة كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان بالعدد ش.ز.ل / ١/١٠/١٠ اعمام ١٨٢٠٦ في ٢٠٢٥/٤/١٠ مع مرفقه قرار مجلس الوزراء المرقم (٢٧٠) لسنة ٢٠٢٥ اقتضى اتخاذ ما يلزم بموجبه وفق القانون والتعليمات والضوابط النافذة بقدر تعلق الأمر بالناحية الكمركية ... مع التقدير.

المرفقات :-

نسخة الكتاب اعلاه + قرار

المحاسب القانوني

د.ثامر قاسم داود

مدير عام الهيئة العامة للكمارك



اثير ثامر منعم
ع / المدير العام

٢٠٢٥/٤/١٤

نسخة منه الى :-

مكتب ممثلية حكومة اقليم كردستان في الأمانة العامة لمجلس الوزراء / بغداد لنفس الغرض اعلاه ... مع التقدير
كافة اقسام الهيئة / ولنفس الغرض اعلاه ... مع التقدير
الفريق الوطني لأتمتة وتحديث الكمارك / لنفس الغرض اعلاه ... مع التقدير
فريق التصريح الإلكتروني / ولنفس الغرض اعلاه ... مع التقدير
فريق التدقيقي المشكل بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٠٣٧) لسنة ٢٠٢٣ ... مع التقدير
الشؤون القانونية / البريد الإلكتروني / لأرسال الكتاب اعلاه ... مع التقدير
السيد عمر لتأشير ذلك



وزارة المالية / مكتب الوزير
(الوارد)
١١٤٤١
العدد / التاريخ
٢٥ / ٤ / ١٣

دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد: ش.ز.ل./١/١٠/إعمام/١٨٤٠٦

التاريخ: ٢٥/٤/١٠



الوزارات كافة / مكتب الوزير
الجهات غير المرتبطة بوزارة كافة
المحافظات كافة / مكتب المحافظ

الموضوع / توصية المجلس الوزاري للاقتصاد بشأن التسعيرة الكمركية

لاحقاً بكتابتنا المرقم بالمحدد (ش.ز.ل./١/١٠/إعمام/١٨٤٠) المؤرخ في ٢٥/١/١٧
ربطاً بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٧٠) لسنة ٢٠٢٥، المأخوذ في الجلسة الاعتيادية
العاشرة المنعقدة في ٢٥/٣/١١
لأخذ ما يقتضي كلاً بحسب تخصصه ، وإعلامنا ، مع التقدير...

المرفقات:

- قرار مجلس الوزراء المذكور آنفاً .
- قرار مجلس الوزراء (١٣ لسنة ٢٠١٩) .
- الأوليات ذات العلاقة .



د. حميد عبد العزيز

الأمين العام لمجلس الوزراء

(هام جداً يبدأ) ٢٥/٤/١٠

القسم القانوني + قسم تدبير القيمة + قسم الامتعة

لا تحاذ ما يلزم سريعاً كلاً
حسب اقتصاصات وزارة
الامانة العامة

٢٥/٤/١٤

(٢-١)



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد: ش.ز.ل./١٠/١٠/إع/١٨٢٠٦

التاريخ: ٢٠٢٥/٤/١٠

صورة عنه الى:

ربطاً قراري مجلس الوزراء / للاطلاع
مع التقدير ...

- مكتب رئيس مجلس الوزراء
- مجلس النواب العراقي / مكتب الأمين العام لمجلس النواب
- مجلس القضاء الأعلى / مكتب رئيس المجلس
- المحكمة الاتحادية العليا / مكتب رئيس المحكمة
- مجلس الدولة / مكتب رئيس المجلس
- رئاسة مجلس الوزراء / هيئة المستشارين
- وزارة التخطيط / مكتب الوزير
- وزارة التخطيط / الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
- وزارة المالية / الهيئة العامة للكمارك / لأخذ ما يقتضي
- وزارة المالية / الهيئة العامة للضرائب
- مكتب مستشار رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
- المجلس الوزاري للاقتصاد / سكرتارية المجلس / إشارة إلى كتابكم المرقم بالعدد (٢٥١٠٠٩١) المؤرخ في ٢٠٢٥/٣/١٠ / ربطاً قراري مجلس الوزراء / لأخذ ما يقتضي ، مع التقدير ...
- الهيئة العليا للتنسيق بين المحافظات / مكتب المنسق العام
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام / للعلم ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب نائب الأمين العام / للعلم ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية (مكتب رئيس الدائرة) / للعلم ، مع التقدير ..
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان / قسم متابعة تنفيذ قرارات وهيئات مجلس الوزراء / للتأشير والمتابعة ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان / قسم متابعة اللجان والأوامر / إشارة إلى الأمر الديواني (٦١ لسنة ٢٠٢٤) / للعلم ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / ممثلية إقليم كردستان / لأخذ ما يقتضي ، وإعلامنا ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / قسم البريد المركزي / للحفظ ، مع التقدير ...



قرار

مجلس الوزراء

رقم (٢٧٠) لسنة ٢٠٢٥

- قرر مجلس الوزراء في جلسته الاعتيادية العاشرة المنعقدة في ٢٠٢٥/٣/١١ ، ما يأتي :
- إقرار توصية المجلس الوزاري للاقتصاد (٢٥٠٨١ ق) بشأن محضر وتوصيات لجنة الأمر الديواني (٦١ لسنة ٢٠٢٤) المكلفة بإعادة النظر بتسعيرة المواد الكمركية بحسب الآتي :
١. المصادقة على توصيات اللجنة النهائية المبينة في محضر الاجتماع الثالث عشر وإلزام الجهات كافة المذكورة في توصياتها للعمل على تنفيذها .
 ٢. تقديم الهيئة العامة للكمارك تقريراً بعد (٣) اشهر عمل من بدء العمل بالآلية إلى المجلس الوزاري للاقتصاد لبيان ما تحقق مع بيان الملاحظات المؤشرة إن وجدت .
 ٣. تقديم الجهات المعنية في اقليم كردستان ملاحظاتها إن وجدت الى الامانة العامة لمجلس الوزراء خلال (٣٠) يوم عمل بدءاً من تأريخ إصدار هذا القرار .
 ٤. ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ ٢٠٢٥/٦/١ .

د. حميد نعيم الفري

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٥/٤/١٠



جُمْهُورِيَّةُ الْعِرَاقِ
الْأَمِينَةُ الْعَامَّةُ
مَجْلِسُ الْوُزَرَاءِ
قِسْمُ شُؤْنِ مَجْلِسِ الْوُزَرَاءِ وَاللِّجَانِ

توصية المجلس الوزاري للإقتصاد بشأن التسعيرة الكمركية

كۆماری عیراق
نه نجومه نی وهزیران
نه نجومه نی وهزارهتی تابووری
(سه روکی نه نجومه نی)
Republic of Iraq
Minister's Council
Ministerial Council
For Economy
(Chairman of the Council)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية العراق
مجلس الوزراء

المجلس الوزاري للاقتصاد
(رئيس المجلس)

العدد: 251009
التاريخ: 2025/3/10

(عاجل جداً)

توصية رقم (25081 ق)

السيد الأمين العام لمجلس الوزراء المحترم

م/ توصية المجلس الوزاري للاقتصاد بشأن التسعيرة الكمركية

إطلع المجلس الوزاري للاقتصاد بجلسته الثامنة المنعقدة بتاريخ 2025/3/10 على محضر وتوصيات اللجنة المولفة بالأمر الديواني (61) لسنة 2024 المكلفة بإعادة النظر بتسعيرة المواد الكمركية.

ويوصي بما يأتي :

1. المصادقة على توصيات اللجنة النهائية الواردة في محضر الاجتماع الثالث عشر والزام كافة الجهات المذكورة في توصياتها للعمل على تنفيذها .
2. قيام الهيئة العامة للكمارك بتقديم تقرير بعد (3) أشهر من بدء العمل بالآلية الى المجلس الوزاري للاقتصاد لبيان ما حقق مع بيان الملاحظات المؤشرة أن وجدت .
3. قيام الجهات المعنية في اقليم كردستان بتقديم ملاحظاتها ان وجدت الى الامانة العامة لمجلس الوزراء خلال (30) يوماً من تاريخ إصدار قرار مجلس الوزراء .

للتفضل بإجراء اللازم وعرضها على مجلس الوزراء
... مع التقدير .



فؤاد حسين

نائب رئيس مجلس الوزراء
رئيس المجلس الوزاري للاقتصاد
2025/3/10

صورة عنه الى :-
- السادة رئيس واعضاء المجلس الوزاري للاقتصاد ، للتفضل بالعلم .. مع التقدير .

محضر الاجتماع الثالث عشر
لجنة الامر الديواني (61) لسنة 2024

تم عقد الاجتماع الثالث عشر للجنة الامر الديواني (61) لسنة 2024 المؤلفة بموجب قرار المجلس الوزاري للاقتصاد رقم 24248 ق) في 2024/8/7 و لمكثفه باعادة النظر بالتسعيرة الكمركية للسلع المستوردة لعراق يوم الاربعاء الموافق 2025/1/15 في مقر مجلس الوزاري للاقتصاد برئاسة المستشار عباس نصر الله محال وحضور السادة الهيئة اسدوهم اثناء :-

- 1- .- حسن حمود عطائي / مدير عام الهيئة العامة للكمارك / وزارة المالية .
 - 2- .- صباح جندى منصور / مدير عام دائرة السياسات الاقتصادية / وزارة التخطيط .
 - 3- .- ياسر حسن صالح / مدير عام دائرة التخطيط والمتابعة / وزارة الزراعة .
 - 4- .- علاء موسى علي / مدير عام دائرة التوريد والتنظيم اصناعي / وزارة اصناعات والمعدن .
 - 5- .- رياض فاخر حلف / مدير عام دائرة العلاقات الاقتصادية الخارجية / وزارة التجارة .
- واستضافت اللجنة كسل من :-
- السيد جعفر كمر حويل / مدير اقدم / قسم تحديد القيمة / الهيئة العامة للكمارك / وزارة المالية .
 - السيدة لمياء ماجد مصطفى / قسم تحديد القيمة / الهيئة العامة للكمارك / وزارة المالية .
- حيث تم استعراض الاعمال المنجزة من قبل اللجنة خلال الفترة الماضية ولاجل وضع آلية عمل ثابتة مستدامة فقد تم الاتفاق على التوصية لمجلس الوزاري بما يلي :-
- اولاً:- الغاء الفقرة (1) من المادة (ولا) من قرار مجلس الوزراء رقم (13 لسنة 2019) ويحل محلها الاتي :-

- 1- يتم اعتماد متوسط (معدل) تحد الاتي والاعلى لأقيام السلع المبينة بالقوائم التي اقرتها لجنة الامر الديواني (61) لسنة 2024 وادخلها في النظام الالكتروني المعمول به في الهيئة العامة للكمارك على ان يتم تحديث هذه الالقيم اسبوعياً لقانون الكمارك بالإضافة الى اعتماد افضل الممارسات وفق المعايير الدولية على ان يشمل ذلك جميع المراكز الكمركية بما فيها المراكز في إقليم كردستان .
- 2- قيام دائرة تقيـم المعلومات في البنك المركزي باتمام عملية الربط الالكتروني بين الجهات المعنية بالموضوع في البنك المركزي والهيئة العامة للكمارك على ان يتم انجازها خلال مدة (60) يوم لضمان سرعة وسيابية تبادل البيانات (قوائم الشراء المشتملة على وصف البضائع واسعارها المثبتة والمدققة)
- 3- المصادقة على قوائم المواـ بالسلع المختلفة الأكثر استيراداً للعراق بعدد (207) فقرة وقوائم السيارات بعدد (859) فقرة . والمرفقة طياً .
- 4- السلع والبضائع التي لم ترد في القوائم أعلاه يتم تحديد أقيامها على وفق قانون الكمارك واعتماد افضل الممارسات وفق المعايير الدولية .

ثانياً :- انتهاء عمل اللجنة .

المستشار
عباس نصر الله محان
رئيس اللجنة

د. حسن حمود هادي
مدير عام الهيئة العامة للكمارك
وزارة المالية / عضو

د. صبيح جندى منصور
مدير عام دائرة السياسات الاقتصادية
وزارة التخطيط / عضو

د. ياسر حسن صالح
مدير عام دائرة التخطيط والمتابعة
وزارة الزراعة / عضو

السيد علاء موسى علي
مدير عام دائرة التطوير والتقييم الصناعي
وزارة الصناعة والمعادن / عضو

السيد رياض فاخر خنف
مدير عام دائرة علاقات الاقتصادية الخارجية
وزارة التجارة / عضو



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد : ش. ز. ل. / ت / ديواني / ٥٠٠٠٤٠

التاريخ ٢٠٢٤/٩/١

أربعينية الإمام الحسين (ع) ... اليوم العراقي للعمل التطوعي

المجلس الوزاري للاقتصاد / مكتب رئيس المجلس

الموضوع / أمر ديواني (٦١) لسنة ٢٠٢٤

أطيب تحية

إشارة إلى كتابكم المرقم بالعدد (٢٤١٠٦٩٧) المؤرخ في ٢٠٢٤/٨/٧ .

نرافق ربطاً الأمر الديواني (٦١) لسنة ٢٠٢٤ ، المتضمن تأليف لجنة تعيد النظر بتسعيرة المواد الكمركية .

تفضلوا بالاطلاع والإيعاز لأخذ ما يقتضي ، وإعلامنا ، مع التقدير

المرفقات :

- الأمر الديواني المذكور آنفاً .



حميد نعيم الغزي

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٤/٨/١

صورة عنه إلى :

- مكتب رئيس مجلس الوزراء / استناداً إلى موافقة السيد رئيس مجلس الوزراء في ٢٠٢٤/٨/١٥ ، المثبتة على مذكرتنا المرقمة بالعدد (ش. ز. ل. / ت / ٨٠٥) المؤرخة في ٢٠٢٤/٨/١٣ / نرافق ربطاً الأمر الديواني المذكور آنفاً / للاطلاع مع التقدير ...

- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام لمجلس الوزراء / استناداً إلى توجيه السيد الأمين العام لمجلس الوزراء في ٢٠٢٤/٨/١٩ ، المثبت على مذكرتنا المذكورة آنفاً / نرافق ربطاً الأمر الديواني المذكور آنفاً للاطلاع ، مع التقدير ...

- وزارة التخطيط / مكتب الوزير / نرافق ربطاً الأمر الديواني المذكور آنفاً / للاطلاع والغرض نفسه المذكور آنفاً مع التقدير ...

- وزارة المالية / مكتب الوزير / نرافق ربطاً الأمر الديواني المذكور آنفاً / للاطلاع والغرض نفسه المذكور آنفاً ، مع التقدير ...

- وزارة التجارة / مكتب الوزير / نرافق ربطاً الأمر الديواني المذكور آنفاً / للاطلاع والغرض نفسه المذكور آنفاً ، مع التقدير ...



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد: ٥٠٠ / ت / ديواني / ٥٠٠٠٠٠

التاريخ: ٢٠٢٤ / ٩ / ١

- وزارة الزراعة / مكتب الوزير / ارفق ربطا الامر الديواني المذكور آنفا / للاطلاع والغرض نفسه المذكور آنفا مع التقدير ...
- وزارة الصناعة والمعادن / مكتب الوزير / ارفق ربطا الامر الديواني المذكور آنفا / للاطلاع والغرض نفسه المذكور آنفا، مع التقدير ...
- الامانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان / قسم متابعة اللجان والامور / للتاثير والمتابعة ، مع التقدير ...
- الامانة العامة لمجلس الوزراء / قسم البريد المركزي / للحفظ ، مع التقدير ...

تهاني ٨/٢٠



أمر ديواني رقم (٦١) لسنة ٢٠٢٤

استناداً إلى موافقة السيد رئيس مجلس الوزراء، وبناءً على ما جاء في قرار المجلس الوزاري للاقتصاد (٢٠٢٤/ق) المأخوذ في جلسته الثالثة والعشرين المنعقدة في ٢٠٢٤،/٨/٥
تقرر ما يأتي:

أولاً: تأليف لجنة برئاسة سكرتير المجلس الوزاري للاقتصاد، وعضوية

١. المدير العام لدائرة السياسات الاقتصادية والمالية / وزارة التخطيط

٢. المدير العام للهيئة العامة للمحكمة / وزارة المالية

٣. المدير العام لدائرة العلاقات الاقتصادية الخارجية / وزارة التجارة

٤. المدير العام لدائرة التخطيط والمتابعة / وزارة الزراعة

٥. المدير العام لدائرة التطوير والتنظيم الصناعي / وزارة الصناعة والمعادن

ثانياً: تعيد اللجنة النظر بتسعيرة المواد الكمركية.

ثالثاً: تنجز اللجنة أعمالها خلال (٦٠) يوم عمل حداً أقصى بدءاً من تاريخ إصدار الأمر الديواني.

للمعمل بموجبيه.

د. حميد نعيم النزي

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٤/٨/

كۆماری عیراق
نه نجومه نی وه زێران
نه نجومه نی وه زاره نی ناھووری
(سه روکی نه نجومه نی)
Republic of Iraq
Minister's Council
Ministerial Council
For Economy
(Chairman of the Council)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية العراق
مجلس الوزراء
المجلس الوزاري للإقتصاد

العدد: 2410697
التاريخ: 2024/8/7

قرار رقم (24248 ق)

السيد الأمين العام لمجلس الوزراء المحترم

م/ تاليف لجنة

بناءً على ما عرضه السيد وزير الصناعة والمعادن في الجلسة الثالثة والعشرين للمجلس الوزاري للإقتصاد المعقّدة بتاريخ 2024/8/5 بشأن إعادة النظر بالتسعيرة الكمركية للسلع المستوردة للعراق .
قرر المجلس ما يأتي :
أولاً / تاليف لجنة برئاسة المستشار عباس نصر الله محان / سكرتير المجلس الوزاري للإقتصاد وعضوية كل من :

1. مدير عام الهيئة العامة للكمارك / وزارة المالية .
 2. مدير عام دائرة التطوير والتنظيم الصناعي / وزارة الصناعة والمعادن .
 3. مدير عام دائرة السياسات الاقتصادية المالية / وزارة التخطيط .
 4. مدير عام دائرة التخطيط والمتابعة / وزارة الزراعة .
 5. مدير عام دائرة العلاقات الاقتصادية الخارجية / وزارة التجارة .
- ثانياً / تتولى اللجنة مهام إعادة النظر بالتسعيرة للمواد الكمركية .

للتفضل بإجراء اللازم وإصدار الأمر الديواني بتاليف اللجنة
... مع التقدير .



فؤاد حسين
نائب رئيس مجلس الوزراء
رئيس المجلس الوزاري للإقتصاد
2024/8/6

صورة عنه إلى :-
- السادة رئيس واعضاء المجلس الوزاري للإقتصاد ، للتفضل بالعلم .. مع التقدير .
- السيد وزير الصناعة والمعادن ، للتفضل بالعلم .. مع التقدير .



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد: ش.ز.ل. / ١٠ / ١٠ / ١٠٠٠

التاريخ: ٢٠١٩ / ١ / ١٧

الوزارات كافة / مكتب الوزير

الجهات غير المرتبطة بوزارة

المحافظات كافة / مكتب المحافظ

مجالس المحافظات كافة / مكتب رئيس المجلس

الموضوع / توصيات لجنة الشؤون الاقتصادية بشأن توحيد الرسوم الكمركية
في المنافذ الحدودية كافة وتسهيل السياسة حركة دخول البضائع في المحافظات

لاحقاً بكتبنا ذات الأعداد: ش.ز.ل. / ١٠ / ١٠ / ٤٧٠٤١٠ و ش.ز.ل. / ١٠ / ١٠ / ٤٢٤٢٦
و ش.ز.ل. / ١٠ / ١٠ / ٦٨٥ م.ف. والمؤرخة في ٢٥ / ١١ / ٢٠١٨ و ٥ / ١٢ / ٢٠١٨ و ٩ / ١ / ٢٠١٩ .
ربطاً بقرار مجلس الوزراء رقم (١٣) لسنة ٢٠١٩ ، المأخوذ في الجلسة
الإعتيادية الثانية المنعقدة بتاريخ ١٥ / ١ / ٢٠١٩ .
لأخذ ما يقتضي كل بحسب تخصصه ، وإعلامنا ، مع التقدير .

المرفقات :

- صورة قرار مجلس الوزراء المذكور آنفاً .
- صورة قرار مجلس الوزراء رقم (١٩) لسنة ٢٠١٨ .
- صورة كتابي الأمانة العامة لمجلس الوزراء المذكورين آنفاً .
- صورة الأوليات ذات العلاقة .



د. مهدي محسن العلق

الأمين العام لمجلس الوزراء وكالة

٢٠١٩ / ١ / ١٦



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد: ش.ز.ل/١٠/١٠/اعمام/٥٥١٨٤٠
التاريخ: ٢٠١٩/١١/١٧

صورة عنه إلى:

ربطاً بصورة قرار
مجلس الوزراء ،
وكتابي الأمانة العامة
لمجلس الوزراء
مع التقدير .

- مكتب رئيس الوزراء
- رئاسة مجلس الوزراء / هيئة المستشارين
- وزارة المالية / الهيئة العامة للكماليات ، لأخذ ما يقتضي
- وزارة المالية / الهيئة العامة للمحائير ، لأخذ ما يقتضي
- وزارة التخطيط / الجهاز المركزي للقياس البيطرية النوعية
- لجنة الشؤون الاقتصادية / سكرتارية اللجنة ، الحارة إلى كتابكم
- ذي العدد: س.ل/٢٦ والمؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٥ ، لأخذ ما يقتضي
- مكتب مستشار رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ، إشارة إلى
- كتابكم ذي العدد: ١٦٩ والمؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٣
- الهيئة العليا للتنسيق بين المحافظات / مكتب رئيس سكرتارية الهيئة ، لأخذ ما يقتضي ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الإعلام والاتصال الحكومي ، لأخذ ما يقتضي بالسرعة الممكنة ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية (مكتب رئيس الدائرة) ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان (قسم متابعة المجلس والأوامر) ، لاحقاً بالأمر الديواني: (٣٢ لسنة ٢٠١٨) ، للعلم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة التنسيق الحكومي وشؤون المواطنين ، لأخذ ما يقتضي بشأن متابعة تنفيذ قرار مجلس الوزراء مع الجهات ذات العلاقة ، وإعلامنا إجراءاتكم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / حكومة إقليم كردستان العراق / ممثلة بغداد ، لأخذ الاجراءات الملائمة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- البريد الدوار .



قرار

مجلس الوزراء

رقم (١٣) لسنة ٢٠١٩

قَرَّرَ مجلس الوزراء في جلسته الاعتيادية الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١/١٥ ، اقرار توصيات لجنة الشؤون الاقتصادية الواردة بموجب كتابها ذي العدد: س.ن. ٢٦/١٥/٢٠١٩ بشأن دراسة ملف توحيد الرسوم الكمركية في المنافذ الحدودية كافة وتسهيل انسيابية حركة دخول البضائع في المحافظات كافة بحسب ما يأتي:

أولاً: بدء العمل بالمنافذ الحدودية كافة (جميع منافذ المحافظات وإقليم كردستان) بحسب الجهات التي تم توحيدها بين الحكومة الاتحادية والإقليم .

١. تكون نسبة التعرفة الكمركية الموحدة بحسب القوائم المتفق عليها بموجب كتاب وزارة المالية المرقم بالعدد: ٢٩٩٣١ والمؤرخ في ٢٠١٨/١١/٢١ ، على أن تُقِيم التجربة وتُراجع خلال مدة لا تتجاوز (٦) ؛ ستة أشهر بدءاً من تاريخ إصدار هذا القرار .

٢. دوائر المرور (بحسب المحضر الموقع بين ممثل الحكومة الاتحادية والإقليم) .
٣. التقييس والسيطرة النوعية والصحة (بحسب المحضر الموقع بين ممثل الحكومة الاتحادية والإقليم) .

٤. جهاز المخابرات الوطني العراقي (بالآلية نفسها المعمول بها في مطارات الإقليم حالياً) .

ثانياً: بالنسبة الى الجهات التي لم يتم توقيع محاضر بين ممثل الحكومة الاتحادية والإقليم بحسب ما يأتي:

١. تواجد هيئة المنافذ الحدودية : تخضع إدارة جميع المنافذ في الإقليم إلى هيئة المنافذ الحدودية بحسب قانون هيئة المنافذ الحدودية رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٦ ، على أن يتم الاستعانة بموظفين من سكان إقليم كردستان من ذوي الخبرة والاختصاص الذين يعملون على ملاك هيئة المنافذ الحدودية ويتم تدويرهم في المنافذ داخل الإقليم أصولياً .



٢. الرزنامة الزراعية: تتكفل لجنة الشؤون الاقتصادية بإصدار توقيتات وتحديد منافذ المنع للرزنامة الزراعية ؛ مع الاخذ بعين الاهتمام المصلحة الوطنية ومراعاة مصالح جميع المحافظات وإقليم كردستان .
٣. قرارات الحجر الصحي والبيطري والموقف الوبائي لمنظمة الصحة الحيوانية العالمية (OIA) : تخضع الى المادة (١٢) من قانون الصحة الحيوانية رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٣ .
٤. حماية المنتج : تلتزم جميع المنافذ الحدودية بجميع المحافظات والإقليم بتنفيذ قرارات حماية المنتج الوطني الصادرة من الحكومة الاتحادية وإقليم كردستان ، ويفرض الرسم الأعلى عند التعارض ومنع الاستيراد .
٥. إستيفاء أمانات ضريبية وفقاً للمادة (٣) الفقرة (٤) من القانون الضريبي وفقاً لما جاء بضوابط الاستيراد المثبتة في الضوابط السنوية للهيئة العامة للضرائب ، على أن توحيد الضوابط والتعليمات وفقاً للمحاضر الموقعة مع الإقليم خلال مدة لا تتجاوز (٦٠) يوماً ؛ ستين يوماً بين الحكومة الاتحادية والإقليم بدءاً من تأريخ إصدار هذا القرار سواء بتوحيد فرضها أو بإلغائها .

ثالثاً:

١. إنفاذ قانون الإستثمار الاتحادي المرقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦ المعدل وقانون التنمية الصناعية الاتحادية رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ ، وكذلك قانون الإستثمار النافذ في الإقليم وفي جميع المنافذ الحدودية العراقية في المحافظات بضمنها إقليم كردستان ، على أن يتم تكييف الاوضاع القانونية للشركات والمصانع المؤسسة في إقليم كردستان تحت قانون رقم (٢٥) المُلغى ، من مديرية التنمية الصناعية في الاقليم وفقاً للقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ بالتنسيق مع المديرية العامة للتنمية الصناعية في وزارة الصناعة والمعادن الاتحادية .
٢. تلتزم جميع المنافذ الحدودية في المحافظات والإقليم بتطبيق الجزء الخاص بها في الاتفاقيات الدولية الموقعة بين جمهورية العراق والدول الأخرى وخاصة ما يتعلق بفقرات الاعفاء الكمركي والتزامات العراق بالاتفاقيات الدولية المعمول بها.



رابعاً: على وزارة التجارة الاتحادية ووزارة تجارة الإقليم استكمال توحيد الجزء الخاص بها من الإجراءات (إجازة الاستيراد والوثائق والتصديقات المطلوبة) خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً ؛ ثلاثين يوماً بدءاً من تاريخ إصدار هذا القرار .
خامساً: إلغاء قرار مجلس الوزراء رقم (١٨٦) لسنة ٢٠١٨ ، وإعطاء مدة (٣٠) يوماً ، ثلاثين يوماً بدءاً من تاريخ إصدار هذا القرار لإتخاذ العمل بالتعرفه الواردة في الفقرة (أولاً - ١) آنفاً .

سادساً: إلغاء نقاط الرقابة والتدقيق الكمركية الحالية في كل من (فايدة) ؛ (و) شيراه - شمال كركوك) ، و (ليلان - شرق كركوك) ، على أن تتولى وزارة المالية الاتحادية / الهيئة العامة للكمارك ممارسة مهامها الرقابية المنصوص عليها في قانونها وبالتنسيق بينها والجهات الأمنية المختصة بنصب دوريات مؤقتة بين الحين والآخر على محاور الطرق البرية الرابطة مع المنافذ الحدودية كافة ، تتولى مهمة التدقيق على المعاملات الكمركية للبضائع المستوردة وتخاذل بعين الاهتمام اعتماد نقاط للتواصل الالكتروني مع المراكز الكمركية ، وأحين إقرار مشروع تحديث وامتة الكمارك العراقية .

سابعاً: تتولى لجنة الشؤون الاقتصادية إصدار ضوابط لتوحيد إجراءات تجارة الذهب والمعادن الثمينة في العراق ، وبالتنسيق مع وزارة التجارة الاتحادية ؛ ووزارة المالية / الهيئة العامة للكمارك والهيئة العامة للضرائب ؛ ووزارة التخطيط / الجهاز المركزي للتقريب والسيطرة النوعية ؛ والجهات المعنية في الإقليم .

ثامناً: قيام وزارة النقل الاتحادية بالعمل في المنافذ الحدودية كافة في الإقليم بموجب قانون وزارة النقل النافذ ، من خلال تسهيل عمل التشكيلات ذات العلاقة (الشركة العامة للنقل البري ، الشركة العامة لنقل المسافرين والوفود ، الشركة العامة للنقل الخاص) بعد التنسيق ودراسة الموضوع بين ممثلي الحكومة الاتحادية والإقليم ، ورفع نتائج الدراسة الى السيد رئيس مجلس الوزراء خلال شهر واحد ، بدءاً من تاريخ إصدار هذا القرار للبت في الموضوع .



تأسيلاً: تُقِيمُ التَّجَرِبَةُ بِفَقْرَاتِهَا الْمَذْكُورَةَ أَنْفَاءً مِنْ نَاحِيَةِ النِّسَبِ وَالْإِدَارَةِ
وَالْتَّسْلِيْقِ بَيْنَ الْحُكُومَةِ الْإِتْحَادِيَّةِ وَحُكُومَةِ أَقْلِيَّةِ كُردِسْتَانِ بَعْدَ مُدَّةِ (٦) ؛
سِتَّةِ أَشْهُرٍ بَدَأَ مِنْ تَأْرِيخِ إِصْدَارِ هَذَا الْقَرَارِ .

د. مهدي محسن الحلاق
الأمين العام لمجلس الوزراء وكالة

٢٠١٩/١/١٦